

الإِنصاف في بيان أسباب الاختلاف (الإِنصاف للدهلوي)

ولم يتقيدوا بقيد العراقيين والخراسانيين انتهى .

وممن ذكره السبكي في طبقاته الشيخ أبا الحسن الأشعري إمام أهل السنة والجماعة وقال إنه معدود من الشافعية فانه تفقه بالشيخ أبي إسحق المروزي انتهى قول ابن زياد .
ومن شواهد ما ذكره أيضا ما في كتاب الأنوار حيث قال والمنتسبون إلى مذهب الشافعي وأبي حنيفة ومالك وأحمد أصناف .

أحدها العوام وتقليدهم للشافعي متفرع على تقليد المنتسب .

الثاني البالغون إلى رتبة الاجتهاد والمجتهد لا يقلد مجتهدا وإنما ينسبون إليه لجريهم على طريقه في الاجتهاد واستعمال الأدلة وترتيب بعضها على بعض .

الثالث المتوسطون وهم الذين لم يبلغوا درجة الاجتهاد لكنهم وقفوا على أصول الإمام

وحكوا من قياس ما لم يجدوه منصوبا على ما نص عليه وهؤلاء مقلدون له وكذا من يأخذه

بقولهم من العوام والمشهور أنهم لا يقلدون في أنفسهم لأنهم مقلدون انتهى كلام الأنوار فان

قلت كيف يكون شيء واحد غير واجب في زمان واجبا في زمان آخر مع أن الشرع واحد فليس قولك
لم يكن الاقتداء